EP

UNEP/EA.3/L.14

Distr.: Limited
2 December 2017

Arabic
Original: English

الأمم المتحدة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
الدورة الثالثة
نيروبي، 4-6 كانون الأول/ديسمبر 2017

مشروع قرار لإدارة تلوث التربة لتحقيق التنمية المستدامة

تقترحه مجموعة الدول الأفريقية

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70 المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“؛

وإذ تشير إلى النسخة المنقحة من الميثاق العالمي للمحافظة على التربة، الذي اعتمده المؤتمر التاسع والثلاثون لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (روما، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥)، وإذ تؤكد مجدداً في هذا الصدد أنه ينبغي للحكومات أن تضع وتنفذ نُظُماً تضع حدوداً لتراكم الملوثات بكميات تتجاوز المستويات المقررة للحفاظ على صحة الإنسان ورفاهه، وتسهل عمليات معالجة التربة الملوثة التي تتجاوز تلك المستويات فتصبح خطراً يهدد البشر والنباتات والحيوانات؛

وإذ تشير أيضاً إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 24/2 بشأن مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتعزيز التنمية المستدامة للرعي والمراعي؛

وإذ ترحب بالعمل الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة بشأن مسائل التربة، بما في ذلك قيام مجلس منظمة الأغذية والزراعة بإنشاء الشراكة العالمية من أجل التربة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ونشر الفريق الحكومي الدولي التقني المعني بالتربة التابع للشراكة العالمية من أجل التربة لتقرير ’حالة التربة في العالم‘ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، علاوة على وضع المبادئ التوجيهية الطوعية للإدارة المستدامة للتربة، التي أقرتها الدورة 155 للمجلس (روما، ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦)؛

وإذ ترحب بالعمل في مجال الأراضي الذي تقوم به اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر وبخاصة في أفريقيا، وبإطلاق ''التوقعات العالمية المتعلقة بالأراضي'' في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛

وإذ تسلم بأن التربة تشكل قاعدة الموارد الأساسية التي تستند إليها خدمات النظم الإيكولوجية، وأن التربة تحتوي على أكبر مخزونات التنوع البيولوجي، وبالآثار الضارة لتلوث التربة على إنتاجية النظم الإيكولوجية واستدامتها، وعلى التنوع البيولوجي والزراعة والأمن الغذائي ونظافة المياه الجوفية والسطحية، وهي آثار يمكن أن تعيق تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وخصوصاً منها الأهداف ١ و٢ و3 و٦ و12 و١٣ و١٥[(1)]؛

وإذ تقر كذلك بأن أراضي اليابسة، باحتوائها على أكبر مخزونات الكربون النشط بعد المحيطات، تمثل عناصر لا غنى عنها للتخفيف من تغير المناخ والقدرة على مواجهة آثاره، وأن تلوث الأرض يؤدي إلى انخفاض النشاط البيولوجي للتربة، ويمثل بالتالي عاملاً من العوامل التي تساهم في تخفيض قدراتها على العمل كبالوعة كربون؛

وإذ تسلم بأن الوقاية من تلوث التربة والتقليل منه وإدارته أمر حيوي لحماية الصحة البشرية وسلامة البيئة وتحسين رفاه الإنسان؛

وإذ يساورها القلق إزاء خطر تلوث التربة الناجم عن التسربات النفطية، وممارسات التعدين غير المستدامة، وعمليات التخلص والانبعاثات من المواد الكيميائية والمعادن الثقيلة والنفايات التي لا تخضع للتنظيم أو المراقبة، والاستخدام غير السليم للأسمدة ومبيدات الآفات في الإنتاج الزراعي، والتلوث الناجم عن مدافن القمامة؛

وإذ يساورها القلق كذلك إزاء الفجوة المعرفية ونقص البيانات والمعلومات عن تلوث التربة وتأثير ذلك التلوث على الصحة والبيئة على الصعيد العالمي، فضلاً عن غياب نهج سياساتي منسق وقوي يضع حداً لتلوث التربة على المستوى الوطني، وكذلك على المستويين الإقليمي والدولي عند الاقتضاء؛

وإذ تشدد على أن بناء القدرات وتطوير التكنولوجيا ونقلها بشروط متفق عليها بشكل متبادل وتعبئة الموارد من جميع المصادر، تمثل عناصر هامة في تحقيق التنمية المستدامة؛

1 - *تطلب* إلى الدول الأعضاء وتدعو منظمات الأمم المتحدة المعنية أن تتصدى لتلوث التربة في إطار جداول الأعمال العالمية المتعلقة بالبيئة، والأمن الغذائي والزراعة، والتنمية، والصحة، وذلك بطريقة متكاملة، ولا سيما باتباع النهج الوقائية وإدارة المخاطر، باستخدام العلوم المتاحة؛

2 - *وتشجع* الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة على الصعيد الوطني، وكذلك على الصعد الإقليمية إذا كان ذلك مناسباً، لتحقيق جملة أمور منها صياغة التدخلات الاستراتيجية والسياسات والتشريعات الجديدة وتعزيز ما هو قائم منها في مجال وضع قواعد ومعايير للوقاية من تلوث التربة والتقليل منه وإدارته؛

(1) الهدف1 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالقضاء على الفقر، والهدف 2 بشأن القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي، والهدف ٣ بشأن ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة، والهدف 12 بشأن أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، والهدف ١٣ بشأن إجراءات التصدي لتغير المناخ وآثاره، والهدف ١٥ بشأن حماية النظم الإيكولوجية البرّية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره.

3 - *تحث* برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يقدم الدعم، عند الطلب وبالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، إلى جهود الحكومات الرامية إلى تعزيز السياسات والتشريعات الوطنية والإقليمية الرامية إلى التقليل من تلوث التربة، وعند الاقتضاء إلى تنسيق هذه السياسات والتشريعات؛

4 - *تدعو* المجتمع الدولي والهيئات الإقليمية وأوساط المجتمع المدني والقطاع الخاص إلى تقديم الدعم لوضع برامج ونظم معلومات للمواقع الملوثة تستثمر في الإدارة المستدامة للأراضي، وللبحوث الرامية إلى الوقاية من تلوث التربة والتقليل منه وإدارته؛

5 - *تؤكد* مجدداً أن توافر تعبئة الموارد على نحو كاف ويمكن التنبؤ به ويتسم بالاستدامة وتسهل الاستفادة منه، وذلك من جميع المصادر، وكذلك إتاحة تطوير التكنولوجيا ونشرها وترويجها ونقلها بشروط متفق عليها وبناء القدرات، تمثل عناصر هامة في الوقاية الفعالة من تلوث التربة والتقليل منه وإدارته؛

6 - *تطلب* إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقوم، بالعمل المشترك مع غيره من وكالات الأمم المتحدة والمبادرات العالمية والإقليمية المعنية التي تتمتع بالخبرة فيما يتعلق بالتربة وتلوث التربة، بما في ذلك منظمة الأغذية والزراعة، والشراكة العالمية من أجل التربة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، ومنظمة الصحة العالمية، واتفاقيتا استكهولم وميناماتا، واللجنة الدولية المعنية بالأراضي الملوثة، بالتعاون حسب الاقتضاء في الجهود المبذولة بهدف الوقاية من تلوث التربة والتقليل منه وإدارته؛

7 - *تطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يقوم، في حدود الموارد المتاحة، وبحلول الدورة الخامسة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة، بدعوة منظمات الأمم المتحدة في إطار ولاية كل منها، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة، والشراكة العالمية من أجل التربة والفريق التقني الحكومي الدولي المعني بالتربة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا، إلى القيام بما يلي:

(أ) إعداد تقرير استناداً إلى المعلومات والبيانات العلمية المتاحة، بشأن ما يلي:

'1' النطاق والاتجاهات المستقبلية لتلوث التربة، بالنظر إلى كل من المصادر الثابتة للتلوث والتلوث المنتشر؛

'2' مخاطر وآثار تلوث التربة على الصحة والبيئة والأمن الغذائي، بما في ذلك تدهور التربة وعبء المرض الناجم عن التعرض للتربة الملوثة؛

(ب) وضع مبادئ توجيهية تقنية لمنع تلوث التربة والتقليل منه كمساهمة في دعم تنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية للإدارة المستدامة للتربة، بما في ذلك الحلول القائمة على الطبيعة.

8 - *تطلب أيضاً* إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتشاور مع الدول الأعضاء، أن يدعو في إطار ولاية وموارد كل منها، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة المعنية، وبالتعاون مع الشركاء، بما في ذلك الأوساط الأكاديمية والبحثية والمؤسسات العلمية، إلى العمل مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل ما يلي:

(أ) تشجيع نشاط البحث والتطوير، الذي يسهم في مراقبة تلوث التربة وإدارته؛

(ب) تعزيز الجوانب المشتركة بين العلم والسياسات، من أجل إرشاد عملية وضع السياسات بشأن تلوث التربة، وذلك حسب الاقتضاء على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية؛

(ج) زيادة الوعي بالمعارف المتعلقة بتلوث التربة وتحسين سبل نشر تلك المعارف؛

(د) تشجيع اتِّباع نهج منسق لمكافحة تلوث التربة، بما في ذلك تشجيع تجميع وإدارة البيانات على نحو متسق ومنسق، وتبادل المعلومات بشأن تلوث التربة؛

9 - *تطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار في الدورة الرابعة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة.